

المجلس (41) | شرح عمدة الأحكام | كتابي البيوع والرضاع | الشيخ خالد علي المشيقح | #دروس_الشيخ_المشيقح

خالد المشيقح

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال المصنف

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى - 00:00:00

الله عليه وسلم والشعير بسم الله الرحمن اقرأ لي بعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وفي بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد

لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد. وعلى اله وصحبه - 00:00:30

اجمعين اه تقدم ان تكلمنا في ما تقدم في حي جابر تكلمنا على الشروط وذكرنا بان الشروط في البيع تنقسم الى قسمين. القسم الاول

شروط صحيحة. والشروط الصحيحة ذكرنا انها اربعة انواع الشروط الصحيحة اربعة انواع النوع الاول الشروط الصحيحة النوع

الاول - 00:01:50

شرط يقتضيه العقد نوع الثاني شرط صفة النوع الثالث شرط مصلحة النوع الرابع شرط المنفعة طيب آآ الشروط الفاسدة القسم

الثاني الشروط الفاسدة تنقسم الى قسمين القسم الاول شروط فاسدة مفسدة. يعني تفسد العقد. نقول بانها تنقسم الى قسمين القسم

الاول - 00:02:20

اول شروط فاسدة تفسد العقل. وهذا مثل اوليا عم اه النوع الاول النوع الاول اشتراط عقد في عقد اشتراط في عقد وهذا

النوع تكلمنا فيه وذكرنا الخلافة فيه وان المالكي يجيزونه والرأي الثاني رأي اكثر اهل العلم - 00:02:50

يمنعون يعني مثلا لو قال اه اه ابيعك بشرط تؤجرني او اؤجر بشرط تبيعا او ان تصرف لي او تعقد معي حق شركة الى اخره. وذكرنا

ان الصواب في هذا انه صحيح الا اذا تضمن - 00:03:20

محظورا شرعيا محظورا شرعيا كما لو قال اقرضتك بشرط ان تبيعي. او قال اقرضتك بشرط ان تؤجرني. لان من عقود الارهاق التي

يقصد بها الاحسان. واشتراط الشرط فيها هذا يخرجها عن موضوع او مثلا قال زوجتك عن ان تزوجني الى اخره. هذا نوع من انكحة

الصغار. ولهذا - 00:03:40

لا يصح طيب النوع الثاني نعم النوع الثاني من الشروط الفاسدة المفسدة ان يعود الشرط نعم ان يعود الشرط الى اصل من اصول

العقد او ركن من اركانه. اذا عاد - 00:04:10

الشرط الى الاقلال بركن من اركان العقد او اصل من اصوله. نقول بان هذا شرط فاسد كما سيأتينا ان شاء الله في بيوع الربا الى اخره

لو باع آآ رياللات بريالات مع الزيادة نقول بان هذا - 00:04:30

وشرط الزيادة الى اخره نقول بان هذا شرط فائق. قال عشرة بشرط ان تعطيني عشرين الى اخره. يقول بان هذا شرط فاسد. ايضا

النوع الثالث من شروط الفاس المفسدة. تعليق العقد على شرط المستقبل. نعم تعليق - 00:04:50

والعطف على شرط المستقبل وهذا موضع خلاف. هل هذا يفسد العقل او لا يفسد العقل؟ مثل لو قال بعثك بشرط ان يرضى ابي او

بعثك اذا دخل رمضان او نحو ذلك فهل تعليق العقد على شرط مستقبل؟ هل يفسد العقد او نقول بانه - 00:05:10

لا يفسده الى اخره. هذا موضع خلاف بين اهل العلم رحمهم الله تعالى. والصواب كما ذهب اليه شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ان

هذا لا يفسد العقل. نقول بانه نقول بانه لا يفسد العقل. هذا القسم الاول من الشروط الفاسدة الشروط - 00:05:30

الفاسدة مفسدة. القسم الثاني الشروط الفاسدة غير المفسدة. وهي التي الشروط الفاسدة غير المفسدة ما عدا ما تقدم. ما عدا ما تقدم في القسم السابق. والشروط الفاسدة غير مفسدة ما عدا ما تقدم. ايه. مثل - [00:05:50](#)

لو شرط ان يربح في المبيع كذا وكذا. يقول انا اشتري منك السيارة بشرط اني اربح فيها النصف. او اربح فيها لكنه لا يفسد العرب. لان الخراج بالضمان كما انها - [00:06:10](#)

آآ لو ربح اكثر من ربع يكن لك كذلك ربح الربح او قال مثلا بشرط ما اخسر انا اشتريت منك السيارة لكن بانني لا اقصر فيها. يقول هذا شر فاسد. يقول هذا شر - [00:06:30](#)

فاسد لكنه لا يفسد العقل الخراج بالضمان كما انها لو ربح لك الربح كذلك ايضا لو خسر لو خسرت فعليك عليك الخسارة مثل ذلك ايضا اشتراط الولاء لغير المعترق فان النبي صلى الله عليه وسلم رد وقال انما الولاء - [00:06:50](#)

لمن اعتق او مثلا قال ان نفق المبيع والا رد يعني اللي خذا الناس المبيع واشتروه والا رددته عليك يقول شرط فاسد. وبقي علينا قول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:10](#)

ولا تسأل المرأة طلاق اختها لتكفأ ما في اناها. نعم لتقلب ما في اناها وفي لفظ ما في صحفتها يعني تجعل اناها فارغا تحوز هذا هذا الحظ الذي كان للزوجة الاخرى - [00:07:30](#)

لتستفرغ انك تفرق اناها. لتكفى يعني تقلب اناها. ستجعل اناها فارغا فتظهر به ويقول لها يعني اذا سألت طلاق ضررتها فان النفقة التي تنفق على الذرة ستعود لمن؟ ها للزوجة فهذا معنى قول تقلب ما في اناها تستفرغ ما في اناها يكون اناها فارغا فتحوزه - [00:08:00](#)

اليها وتظفر به. فهذا لا يجوز. وهذا من الشروط الفاسدة. يعني من الشروط الفاسدة. يعني لو ان المرأة قالت انا اتزوجك لكن بشرط ان تطلق زوجتك. فنقول بان فاسد لما فيه من الظلم والاعتداء - [00:08:30](#)

لهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه. قال المؤلف رحمه الله باب الربا والصرف. الربا في اللغة الزيادة. الربا اللغة زيادة. ومنه قول الله عز وجل فاذا انزلنا عليها الماء اهتزت وربت يعني زادت. واما في الاصطلاح - [00:08:50](#)

فهو زيادة في اشياء ونسأ في اشياء يقول في الاختلاف زيادة في اشياء ونسأ في اشياء مختص باشياء. زيادة في اشياء ونسب. يعني تأخير القبض في اشياء مختص باشياء. يعني زيادة في اشياء ونسأ في اشياء مختص باشياء - [00:09:10](#)

الصرف في اللغة نعم الصرف في اللغة مأخوذاه من الصريف وهو التصويت لان النقود يصير لها تصويت عند وزنها. واما في الاصطلاح فهو مبادلة نقد بنقد صرف الاصطلاح مبادلة نقد بنقد. قال المؤلف - [00:09:40](#)

عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال قال الذهب بالذهب الا هاء وهاء يعني هاء وهاء بمعنى ذلك التقابل نعم الا معنى ذلك التقاطب والفضة بالفضة ربا الا هاء وهاء والبر بالبر ربا - [00:10:20](#)

انها انواع والشعير بالشعير ربا الا لها انواع. هذا الحديث يدل على جريان الربا في هذه الاصنام التي نص عليها النبي صلى الله عليه وسلم الذهب والفضة والبر والشعير. النبي صلى الله عليه وسلم نص على هذه - [00:10:50](#)

الاشياء الاربعة. وفي حديث ابي سعيد وحديث عبادة في مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم نص على ستة اشياء الذهب والفضة والبر شعير والتمر والملح. في حديث ابن عمر - [00:11:10](#)

النبي صلى الله عليه وسلم نص ايضا على الكرب وفي حديث معمر ابن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر عبارة عامة الطعام بالطعام مثلا بمثل الطعام - [00:11:30](#)

مثلا بمثل كما في صحيح مسلم. فهل الربا خاص بهذه الاشياء المعدودة او ان الربا يتعدى هذه الاشياء الى غيرها هذا موضع خلاف بين اهل العلم رحمهم الله تعالى تأتي - [00:11:50](#)

نتكلم عليه ان شاء الله غدا باذن الله. الله اكبر - [00:12:10](#)